

أ.د. علي الشبل | شرح دليل الطالب (11)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا الحاضرين والسامعين. برحمتك يا ارحم الراحمين قال المصنف رحمه الله تعالى كتاب الصلاة - [00:00:01](#)

تجب على كل مسلم مكلف غير الحائض والنفساء. وتصح من المميز وهو من بلغ سبعا ويلزم ويلزم وليه امره بها لسبع وضربه على تركها لعشر. ومن ترك جحودا فقد ارتد. وجرت عليه احكام المرتدين. نعم. بسم الله الرحمن الرحيم - [00:00:56](#)

الحمد لله صلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن والاه اما بعد يقول رحمه الله تعالى كتاب الصلاة اي الاحكام المتعلقة بهذه الصلاة بهذه الفريضة وهذا هو اول المقصود بأركان الإسلام - [00:01:25](#)

بعد الشهادتين تفقها وتعلما تقربا بذلك الى الله سبحانه وتعالى اذ ما قبل الصلاة مما يتعلق الطهارة بانواعها انما هي توطئة لهذه الصلاة لان الطهارة من اهم شرائط الصلاة والصلاة في لغة العرب - [00:01:48](#)

هي الدعاء يراد بالصلاة الدعاء ومنه قول الرجل للنبي صلى الله عليه وسلم ما اجعل لك يا رسول الله من صلاتي اي من دعاء والصلاة في المعنى الاصطلاحي الشرعي هو تقييد وتخصيص لعموم اطلاقات اللغة - [00:02:15](#)

ولهذا قال الفقهاء ان الصلاة اقوال وافعال مخصوصة مفتوحة بالتكبير مختتمة بالتسليم وكونها مخصوصة اي من هذا التشريع الالهي للصلاة والصلاة هي الركن الثاني من اركان الاسلام وهي عمود هذا الدين فلا قيام للدين الا بقيام عموده - [00:02:42](#)

ومن جلته عظيم فرضها ان الله جل وعلا افترضها على نبيه صلى الله عليه وسلم لما عرج به الى السماء اي بغير واسطة وهذا فيه شرف هذه الصلاة وشرف هذه الفريضة - [00:03:12](#)

وهي اول فرائض الدين فرضا بعد التوحيد فان نبينا عليه الصلاة والسلام بقي في مكة عشر سنين يدعو الناس الى التوحيد لم يأمرهم بشيء غير التوحيد وترك الشرك ثم بعد هذه المدة الطويلة نزل فرض الصلاة - [00:03:31](#)

ولم ينزل بعده فريضة حتى هاجر الى المدينة صلى الله عليه وسلم والصلاة دل عليها الامر الصريح في القرآن في غير ما اية اقيموا الصلاة اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة - [00:03:51](#)

اذا نودي للصلاة وفي آيات كثيرة واحاديث فرض الصلاة بلغت مبلغ التواتر واجمع عليها المسلمون اجماعا قطعيا وسيرد حكم تارك الصلاة عند قول الماتري رحمه الله وان تركها جاحدا بوجوبها - [00:04:11](#)

او من تركها جحودا فقد ارتد على من تجب الصلاة تجب على كل مسلم مكلف غير الحائض والنفساء المسلم يخرج ايش غير المسلم وهو الكافر سواء كان كافرا اصليا كالوثن - [00:04:48](#)

والمجوس والملحد وكذلك اليهودي والنصراني او كان كافرا مرتدا فان الصلاة واجبة عليه في المشروعية لكنها لا تصح منه هذا الكفر مكلف يخرج المسلم غير المكلف والتكليف امران ما هما - [00:05:10](#)

العقل والبلوغ والصلاة تزيد بامر اخر. وهي انها تجب قبل البلوغ لكن لا يكفر الا بعد البلوغ وانما قبل البلوغ اذا لم يصلي يؤدب كما سيأتي غير الحائض والنفساء فان الحائض والنفساء - [00:05:38](#)

وهما جنسان من نساء المسلمين لا تجب عليهما الصلاة عليهما الصلاة حال الحيض والنفاس ولو صلوا لم تقبل منهم بوجود الحدث الاكبر بالحيض والنفاس وهما وهو حدث لا ترفعه المرأة بنفسها - [00:06:02](#)

وتصح الصلاة من المميز ما المميز الصغير يقسمه العلماء الى قسمين صغير مميز وصغير غير مميز وينبغي على التمييز احكام منها

صحة صلاته صحة بيعه وشرائه وعقوده فاذا اقام الاب - 00:06:23

او المكلف صغيرا يبيع ويشترى في مكانه وهو يميز صحة معاملته والتميز عند جماهير العلماء الى سبع سنين يبدأ من السن السابعة هذا هو سن التمييز استثناسا بقول النبي صلى الله عليه وسلم الذي يروى - 00:06:51

مروا اولادكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر وشيخنا الشيخ ابن باز في هذه المسألة يرى ان التمييز يكون من سبع هذا في حكم الغالب نعم قد يميز الصغير قبل السابعة - 00:07:16

تصح منه اذا صار يميز بين الاشياء يعرف نافعتها وضارها وخيرها وشرها تجدونه هذا في اولادكم قد يبلغ السادسة او الخامسة وهو يميز والسن الاخرى التي لا يميز فيها وهو الذي لا يعرف ما ينفعه - 00:07:33

لا يعرف ما ينفعه. تصح من المميز وهو من بلغ سبعا والثواب له. ثواب الصلاة له في مسألة الحج اذا حج الصغير الثواب لمن لوليه لقول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابن عباس لما لقي - 00:07:56

ركبا في الروحاء ورفعت اليه امرأة بصبي فقالت يا رسول الله لهذا حج قال نعم ولك اجر قال ويلزم وليه امره يلزم امره من وليه اذا بلغ السابعة اذا بلغ السابعة يأمره بها - 00:08:20

فان لم ياتم نهاه ووعظه وزجره لكن لا يظربه عدم كما لتمييزه بالعاشرة وضربه على تركها لعشر للحديث الذي يروى في السنن وغيرها مروا اولادكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر - 00:08:42

وليس من فرائض الله ما امر به دون البلوغ هذه الصلاة الصيام لا يؤمر به قبل البلوغ الا تعويدا. وكذا الحج اما الصلاة فلشرفها وتأكد مكانتها امر بها الصغير قبل البلوغ - 00:09:07

اه الولي يأمر ويلزم اه الصغيرة بها وعمره سبع سنين فان بلغ العاشر ولم يصلي زاد مع الامر الضرب وهو التأديب وها هنا مسألة وهو ان الضرب اصبح الان لما قلد - 00:09:27

الناس غيرهم وقلد المسلمون الكفار اصبحوا يعدون الضرب جريمة مع ان الضرب نوعان ضرب تأديب وتعليم وهذا مشروع في ديننا ومنه ضرب التعزير وظرب اخر وهو ظلم وعدوان وهذا محرم في ديننا - 00:09:49

ولاحظوا ان الضرب جاء الاذن به. بل جاء الامر به في غير موضع واللآتي تخافون نشوزهن عظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن وجاء الضرب في الحدود وفيما دون الحدود من التعزيرات. فجاء الضرب في التعليم. في تعليم الصغار - 00:10:11

وقد وجد المعلمون والمربون الان اثر ترك الضرب في مدارسهم في استهانة اه الطلاب واوليائهم بامر التعليم هذا غلط ومن اسبابه ان من المدرسين من كان يضرب ضربا شدة وعنف - 00:10:35

وتفريج عن ما في نفسه من المشاكل النفسية هؤلاء الصغار كما ان هذا خطأ وظلم وتعدي ايضا ترك الضرب في التعليم والتأديب خطأ اخر قال ومن تركها جحودا فقد ارتد - 00:11:01

تارك الصلاة عند العلماء نوعان اما يتركها جحدا لوجوبها يعتقد انها لا تجب ولو صلى. فصلاته غير صحيحة وهو مرتد مرتد بكفره لما جحد وجوبها لانها من المعلوم من الدين بالضرورة العلم بوجوبها علم اضطراري في ديننا - 00:11:20

والمعلوم من الدين بالضرورة عند اهل العلم هي اصول الاسلام وقواعده وهو ما اجمع المسلمون عليه اجماعا قطعيا وهو ما لا يسع المسلم جهلهم من دين الله كل هذه تسمى معلومة من الدين بالضرورة - 00:11:45

وكذلك من جحد غيرها من اركان الاسلام جحد الزكاة احدى وجوب الزكاة جحد وجوب الصوم وجوب الحج فانه مرتد ولهذا المرتدون في عهد بعد عهد النبي صلى الله عليه وسلم وجه ردتهم ماذا - 00:12:05

انهم جحدوا وجوب الزكاة فقال الصديق رضي الله عنه والله لو منعوني عناقا او عقالا وهو شيء تافه كانوا يؤدونه للنبي صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليه ومن دلة ردتهم انهم منعوا الزكاة وقاتلوا على منعها فكانوا مرتدين - 00:12:23

طيب قال فقد ارتد وجرت عليه احكام المرتدين. ما احكام المرتدين من احكام المرتدين انه يقام عليه حد الردة والذي يقيمه عليه الحاكم الشرعي وينفذه آا الحاكم الاداري او ولي الامر - 00:12:46

من احكام المرتدين انه لا يورث منه ولا يترحم عليه ولا يدفن مع المسلمين اذا مات على رذته هذي تسمى عند العلماء باحكام

المرتدين طيب اذا ترك الصلاة تهاونا وكسلا - [00:13:08](#)

ولم يتركها جحدا لوجوبها فهذه مسألة وقع فيها الخلاف الكبير بين الناس ومحصله انه اذا ترك الصلاة كلها او جلها ما يصلي باليوم الا

الفجر مثلا والظهر والعصر والمغرب والعشاء لا يصليها - [00:13:29](#)

تهاون وكسل ترك جلها او ترى فاكهة كلها ما يصلي الا الجمعة فان هذا كافر باجماع السلف قد حكى الاجماع غير واحد ودليل ذلك فان

تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فاخوانكم في الدين - [00:13:52](#)

الاخرى فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم وفي قول النبي صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن

تركها فقد كفر وفي قوله ايضا بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة - [00:14:14](#)

حديثان صحيحان حديث جابر بن عبدالله رواه مسلم في الصحيح وحديث بريدة ابن حصيب الاسلمي رواه اهل السنن قال عبدالله

بن شقيق ادركت اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئا من الاعمال تركه كفر الا الصلاة - [00:14:33](#)

ومن اشهر من نقل الاجماع على ذلك في ترك الصلاة كلها او جلها انه كفر آ محمد بن نصر المروزي صاحب تعظيم قدر الصلاة وهو

المسمى عند العلماء بالشافعي الثاني - [00:14:54](#)

توفى عام مئتين واربعة وتسعين ونقلها قبله جمع من ائمة السلف ونقلها ابن جرير الطبري والنووي شيخ الاسلام قبله بن قدامة

الموفق عامة من يحكون الاجماع ينقلون ذلك ومن هذا الباب - [00:15:09](#)

صار من يهون من شأن الصلاة بان تاركها متهاونا لا يكفر صار مأخذه ماخذ الارزاء المذموم الذي عابه وذمه السلف وانه يوهن

هذه الديانة بتوهين احكامها واصولها ومن هذا قال شيخنا الشيخ ابن باز في من تعمد تأخير الصلاة حتى اداها في غير وقتها ان فعله

- [00:15:34](#)

باطل وان فعله كفر لان الصلاة انما شرعت بوقتها. والفقهاء يقولون ان كانت الصلاة مجموعة فان اخرها حتى انقضى وقت ما تجمع

اليه فهذا الذي يحكم بكفره الحالة الثانية من ترك صلاة - [00:16:07](#)

نحافظ على الصلاة لكنه ترك بعضه هل يكفر قولان لاهل العلم لاهل العلم اظهرهما انه لا يكفر وانما هو على جرم شنيع وفعل قبيح

ومناط ذلك قوله العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة. وهنا استغراقية - [00:16:29](#)

كما انها عهدية تدل على الاستغراق واركان الصلاة اربعة عشر. لا تسقط عمدا ولا سهوا ولا جهلا. احدها القيام في الفرض على القادر

في منتصبا فان وقف منحنيا او مانلا بحيث لا يسمى قائما لغير عذر لم تصح. ولا يضر - [00:16:52](#)

رأسه وكره قيامه على رجل واحدة لغير عذر اركان الصلاة اربعة عشر من اين عد العلماء انها اربعة عشر هل جاءت في الاحاديث

تنصيص على عدّها جاء في الحديث التنصيص على اركان الاسلام بني الاسلام على - [00:17:18](#)

خمس الصلاة وغيرها في تحقيق شروطها وها هنا اركانها وسيأتي واجباتها الثمانية هذا اصطلاح واجتهاد من اهل العلم ما مأخذه

ودليله مأخذه ودليله الاحاديث الآتي عن النبي صلى الله عليه وسلم في وصف الصلاة - [00:17:43](#)

وعمة الاحاديث في الاركان الاربعة عشر حديث المسية صلته ذلك الرجل الذي جاء فصلى صلاة قد اخل بها ثم اتى النبي صلى الله

عليه وسلم فسلم عليه فرد عليه السلام وقال ارجع فصلي فانك لم تصلي - [00:18:09](#)

فرجع فصلى كصلاته تلك ثم ارجعه مرة ثانية ارجع فصلي فانك لم تصلي ثم رجع مرة ثالثة فصلى صلاته تلك ثم قال له ارجع فصلي

فانك لم تصلي قال والذي بعثك بالحق لا احسن غيرها - [00:18:33](#)

علمه النبي عليه الصلاة والسلام صفة الصلاة ومنها اخذ العلماء من ذلك اركان الصلاة وواجباتها والفرق بين الركن والواجب ان الركن لا

يسقط لا سهوا ولا عمدا ولا جهلا وسيأتينا في الواجب انه يسقط - [00:18:52](#)

سهلا سهوا نعمدا وكذلك يسقط جهلا لكن يجب ان يتعلمه ومثله حديث ابي هريرة رضي الله عنه حديث وائل ابن حجر وابي سعيد

وسهل ابن سعد الساعدي وغيرهم الذين نقلوا - [00:19:14](#)

صفة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم منها ان اركانها اربعة عشر ركنا القيام مع القدرة الاحرام والتكبير تكبيرة الاحرام قراءة الفاتحة والركوع والرفع منه والسجود والرفع منه والجلسة بين السجدين - [00:19:33](#)

والطمأنينة والتشهد الاخير والجلوس له والتسليمتان والترتيب بين هذه الاركان قال رحمه الله لا تسقط اي هذه الاركان عمدا يعني قصدا التعمد يعني التقصد ولا سهوا. السهو هنا هو النسيان - [00:20:04](#)

ومنه الخطأ ولا جهلا انسان ترك قراءة الفاتحة عاما لم تصح صلاته لا فرض ولا نفلة شارك تكبيرة الاحرام سهوا ما صحة صلاته؟ لانه ما دخل فيها تركت التحريم جهلا. ما ادت الصلاة التي امر الله - [00:20:32](#)

هذا اعظم الفروق بين الركن وبين الواجب الواجب يسقط عنه اذا تركه سهوا او جهوا ويجبره بسجود السهو على وقته والا سقط عنه اول هذه الاركان القيام في الفرض على القادر منتصبا - [00:20:58](#)

القيام وحددها في الفرض لانه يصح في النافلة ان يصلي جالسا وصلاته جالسا في النافلة على حالتين الحالة الاولى ان يجلس لعذر ان يجلس لعذر صلاته صحيحة واجره على الصحيح انه تام - [00:21:19](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه انه صلى من الليل جالسا دل على ان الفرض لابد له من القيام اما النفل فيجوز ان يصلي جالسا لعذر لما ثقل عليه الصلاة والسلام - [00:21:46](#)

ودليل القيام اضطرار صلاته عليه الصلاة والسلام فانه انما صلى قائما وقال صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا وان لم تستطع فعلى جنب ولهذا قيدها هنا بالفرض طيب الحالة الثانية في النفل - [00:22:04](#)

ان يصلي قاعدا من غير عذر لا تعب ولا ثقل ولا مرض فهذا له نصف اجر صلاة القائم صحت صلاته لكنه نقص ماذا لكنه نقص اجره فيها القيام في الفرض على القادر اخرج العاجز - [00:22:26](#)

فانه قال صلي قائما فان لم تستطع. الذي لم يستطع هو العاجز وهو غير القادر منتصبا شنو انا منتصبا اي واقفا بجذعه ولهذا ان وقف منحنيا لليمين او اليسار لم يقف منتصبا - [00:22:50](#)

ما صح وقوفه ان كان لعذر فانه يتجاوز عنه او مائلا حيث لا يسمى قائما مائلا للامام او مائلا للجنب او مائلا للخلف ما يسمى في عرف الناس انه منتصب او قائم - [00:23:13](#)

وكان ميلانه لغير عذر لم تصح صلاته لانه ما حقق القيام لقوله صلي قائما طيب ان وقف لكنه امال برأسه يمين او يسرى او بالامام او بالخلف فانه يصح لانه انتصب والانتصاب هنا خاص بجذعه - [00:23:34](#)

اي من رقبته الى رجليه وكره قيامه على رجل واحدة لغير عذر يقول ابا اقف لكن ابرفع رجل هذا مكروه لكن صلاته بنفسها صحيحة لانه حقق القيام وهذا مكروه لغير عذر. فان كان لعذر فلا يكره ذلك - [00:23:56](#)

مثل مقطوع الرجل او في رجله الم وها هنا مسألة ينبه عنها ايها الاخوة الان العجزة من كبار السن والمرضى فان كان يستطيع ان يقوم عند التحريم فيجب عليه ان يكبر التحريمة وهو واقف - [00:24:20](#)

ثم بعد تكبيره يجلس اما اذا كان في الاصل عاجز مشلول منجلط في جلطة او لا يستطيع القيام خصوصا ما يصيبه حادث بعد الحادث الرضوظ هذي احيانا اشد من الكسور - [00:24:41](#)

فانه يصلي على حاله لانه دخل في عموم قول النبي عليه الصلاة والسلام فان لم تستطع فقاعدا اذا يقال لهؤلاء الكبار والعجزة اللي يصلون على الكراسي ان كنت تستطيع الوقوف فلا بد ان تأتي بالتكبير التحريمة - [00:24:59](#)

تكبيرة الاحرام وانت واقف ثم تجلس بعدها ان احتجت للجلوس نعم الثاني تكبيرة الاحرام وهي الله اكبر. لا يجزئه غيرها. يقولها قائما. فان ابتدأها واتمها غير قائم صحت نفلا. وتعتقد ان مد اللام. لا ان مد همزة الله او هم - [00:25:18](#)

اكبر او قال اكبر او الاكبر وجهه بها وبكل ركن وواجب بقدر ما هو نفسه فرض. الثاني من اركان الصلاة تكبيرة الاحرام لماذا يسميها الفقهاء ها يسمونه تكبيرة تكبيرة الاحرام - [00:25:46](#)

يسمونها بالتحريمة لماذا؟ لانا تحرم انشغال المصلي بعدها الا بصلاته ويسمى التسليم بالتحليل فحله بعد السلام ما حرم عليه قبل

السلام وتسمى بالتحريمة وهي تكبيرة الاحرام كلمتان الله اكبر لا يجزئه غيرها - 00:26:09

لو قال الله الحي القيوم او العلي العظيم او قال لا اله الا الله لم يجزئه غيرها ليه؟ لان هذا الذي تواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم فعلا وتعلينا - 00:26:41

يقولها قائما اذا تكبيرة الاحرام تقال وهو قائم الاذان الان مر علينا انه لو بدأ اذانه جالسا ثم وقف صح انما فاتة ايش؟ الاستحباب لكن هذه تكبيرة الاحرام لابد ان تكون وهو واقف - 00:27:00

ان كان قادرا على القيام فان ابتدأها او اتمها غير قائم صحتنا في لندن انه مرة معنا ان النافلة يصح ان يصليها ايش وهو جالس واول صلاتها التحريم ان قال الله اكبر وهو جالس واراد ان يقوم نقولكملها الله يكثر خيرك نفل - 00:27:21

او انه اتمها غير قائم قال الله ثم جلس وقال اكبر وهو جالس فعندهم يتمها نفلا لانه تخلق عن الصلاة ركنها الثاني وهو ان يقولها واقفا وتنعتقد ان مد اللام. الله اكبر. فمد لام لفظ الجلالة - 00:27:46

هذه منعقدة الله اكبر بعض الناس يقول الله اكبر آآ يمد الضمة حتى تكون بمد لها واعوام وهذا غلط وقد نهى عنه السلف حتى قال سفيان التكبير جزم الله اكبر - 00:28:11

وهذا يكون عند الناس استمراء وقد لا ينتبه له الامام ما ينتبه لهذا وينتبه له المأمور اما المد همزة الله قال الله لم تصح هذا انتقل وتحول المعنى من كونه خبر الى استفهام - 00:28:41

او مد همزة اكبر. الله اكبر وهناك انه يستفهم او ابدل اكبر بقوله والاكبار نوع من انواع الطبول او قال الله الاكبر هنا لم يصح هذا كله لا تنعتقد صلاته بذلك - 00:29:00

طيب لو قالها سرا لا تصح الا بقدر ما يسمع نفسه ولهذا قال جهره بها وبكل ركن وواجب لان تكبيرات غير الاحرام واجبة جهره بها بقدر ما يسمع نفسه فرض - 00:29:27

الله اكبر يسمعه نفسه ما هو بسماعه اللي جنبه طيب اسمعه غيره ان كان في صلاة صلاة الجماعة فهذا سنة وقيل بالوجوب نعم الثالث قراءة الفاتحة مرتبة. وفيها احدى عشرة تشديدة. فان ترك واحدة او حرفا - 00:29:50

لم يأت بما ترك لم تصح. فان لم يعرف الا اية كررها بقدرها. ومن امتنعت قراءته قائما قائدا وقرأ الثالث من اركان الصلاة قراءة الفاتحة مرتبة لو قرأها منكسة لم تصح - 00:30:18

اهدنا الصراط المستقيم اياك نعبد واياك نستعين مالك يوم الدين ما صحت حتى يقرأها مرتبة كما هي في المصحف من اولها الى اخرها ودليل ذلك تعليم النبي عليه الصلاة والسلام الناس الصلاة وقراءته للصلاة كذا - 00:30:40

وفيها احدى عشرة تشديدة هذا في مسألة اظهار الحركات واقوى الحركات التي تظهر الشدات لانها تجعل الحرف المشدد مضعفا خل نعددها الحمد لله تشديد لفظ الجلالة ربي تشديد برب العالمين الرحمن - 00:31:05

تشريد براء الرحمة. الرحيم براء الرحيم مالك يوم الدين تشديد بالذال في الدين اياك تشديد بماذا؟ بالياء. بالياء اياك. اياك نعبد. واياك نستعين اذا اياك مرتين اهدنا الصراط شدة في الصراط تشديد في الصراط المستقيم - 00:31:31

صراط تشديد في كلمة صراط كم هي الان تسعة اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم ها ونشد فيه ها انعمت فيها شد في انعمته غير المغضوب عليهم ولا الضالين - 00:32:00

تشديد في ايش في الضالين فهذه احدى عشرة تشديدة. طيب امين ليس فيها تشديد وانما فيها مد وامين ليست من الفاتحة انما هي سنة تقال بعد الفاتحة فلو قال امين ما صحت - 00:32:27

لان امين غير امين متوجهين وقاصدين. وامين معناها اللهم استجب طيب لماذا لم يعتلي الفقهاء بالمدود فيها يقول عنوا بها لكن في غير هذا المختصر بما هو اطول منه - 00:32:50

ولهذا فيها مدود ما بين مد طبيعي ومد متصل ومد منفصل ومد لازم الذي هو المد الواجب فان ترك واحدة اي من التشديدات او حرفا ولم يأتي بما ترك لم تصح - 00:33:12

تركت تشديدات الحمد لله رب العالمين. ربى ما قال رب. رب رب ربى العالمين ما صحت ليه؟ لانه لم يأتى بالفاتحة التي جعلها الله جل وعلا اعظم سور القرآن وجعلها النبي صلى الله عليه وسلم ماذا؟ ركننا من اركان الصلاة - [00:33:34](#)

قبل ذلك ما الدليل على ان قراءة الفاتحة ركن قوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة ها الا بام الكتاب وقال اي صلاة لا يقرأ فيها بالفاتحة او بالحمد لله فهي خداج خداج خداج - [00:33:59](#)

ودل ذلك على انها ركن من اركان الصلاة ثم في تعليمه الصلاة وفي قراءته للفاتحة في كل ركعاتها دلالة على وجوبها وهو القائل صلوا كما رأيتموني اصلي او ترك حرفا - [00:34:19](#)

الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ومشى ما قال الرحيم ترك الميم لكن احيانا الامام او القارئ لا يسمع منه الحرف. فعدم سماع المأموم الحرف لا يعني ان الامام لم يقرأه - [00:34:37](#)

لماذا؟ لاختلاف طبقات الناس في الصوت شهورية واصراراً ورقة وتفخيماً يلاحظ هذا المعنى وهذا سد لباب الوسوسة فان لم يعرف الا اية من الفاتحة بعض العوام وغيرهم الفاتحة كله ما يعرفها. ما يعرف الا الحمد لله رب العالمين. قال يكررها الى ان يركع - [00:35:01](#)

فان كان خلف امام كررها الى ان يركع الامام الحمد لله الحمد لله الحمد لله كرر ما يعرف من اية الفاتحة ويجب عليه ان يتعلمها لكن الى ان يتعلمها يكرر ما يعرف من هذه الاية لان هذا مبلغ اتقائه رباه - [00:35:30](#)

وانا ومن امتنعت قراءته قائمة صلى قاعدا وقرأ امتنعت قراءته قائمة اما لان النفس عنده ما يعطي او عاجز عن القيام اذا وقف ما يبغى يقرأه صلى قاعدا وقرأها وهو قاعد - [00:35:51](#)

دلالة على ان هذا ركن من اركان الصلاة لابد من الاتيان به. نعم الرابع الركوع. واقله ان ينحني بحيث يمكنه مس ركبتيه بكفيه ما له ان يمد ظهره مستويا. ويجعل رأسه حياله. نعم - [00:36:11](#)

الخامس الخامس الرفع منه ولا يقصد غيره. فلو رفع فزعا من شيء لم يكفيه السادس الاعتدال قائما ولا تبطل ان طال. هذه الاركان الثلاثة متعلقة بركن الركوع الركن الرابع الركوع - [00:36:36](#)

والركوع سجود قليل ليس تاما ولهذا قول الله جل وعلا واركعوا مع الراكعين يعني صلوا مع مع المصلين لان من خصائص الصلاة الركوع وقول الله جل وعلا تخر راکعاً واناب. راکعاً يعني ساجدا - [00:37:00](#)

لان الركوع يسمى سجودا الحركات في الصلاة اربعة انواع وش هي ترى الصلاة ايش اقوال واعمال ونية ولهذا يقال الصلاة اجتمع فيها انواع العبادات الثلاث عبادة قلبية وعبادة ها فعلية وعبادة قولية - [00:37:24](#)

افعال الصلاة اربعة قيام وركوع وسجود وقعود هل في حركة غير هذي فيها هرولة الصلاة ها في هجري فيها مشي؟ لا بركاتها اربعة هذه الاركان الثلاثة متعلقة بركن الركوع الركوع - [00:37:54](#)

اقل الركوع ان ينحني جذعه الاعلى الى ان يلمس بيديه ركبتيه هذا اقل الواجب في هذا الركن طيب ما هو المستحب ان ينحني زاوية قائمة ان يكون ظهره مع جذعه زاوية قائمة - [00:38:20](#)

وهذا الذي عبر عنه الفقهاء بقولهم واكمل ان يمد ظهره مستويا ويجعل رأسه حياله اي حيال ظهره وهكذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا ركع مد ظهره ورفع رأسه - [00:38:42](#)

حتى كان بحيال ظهره ولو قطر على ظهره قطرة ماء لما تغيرت او لما انتقلت لما استحييت من مكانها ان يكون ظهره مع جذعه زاوية قائمة والرأس لا يكون هاوي للأسفل وانما يكون بحيالي - [00:39:02](#)

تحية لظهره هذا هو ماذا اقل هذا هو اه اكمل الركوع الركن الخامس يتعلق بالركوع وهو الرفع منه. يرفع من الركوع قاصدا الرفع من اداء هذا الركن ولا يقصد غيره مثل ايش - [00:39:25](#)

لو انه رفع رفع ظهره فزعا سمع صوت هنا ما رفعه بنية الرفع من الركوع انما رفعه فزع ولا جا واحد عطاءه على علباته ضربها على علباته ورفع راسه هذا ما رفع رأسه - [00:39:48](#)

الرفع من الركوع اذا الركن الخامس ان يرفع رأسه قاصدا رفعة من الركن. لو رفع فزعا من شيء لم يكفي. نقول ارجع واركن ثم ارفع ناويا الرفع منه الركن السادس وهو متعلق بالركوع وهو الاعتدال ان يرجع واقفا بعد - [00:40:08](#)

ركوعه كما كان قبل ركوعه لانه مر معنا ان القيام مع القدرة ركن من اركان الصلاة ولا تبطل الصلاة ان طال هذا القيام ليه؟ لامرين ان القيام بعد الركوع في الصلاة التي علمناها اياها نبينا عليه الصلاة والسلام وهو الذي قال صلوا كما رأيتموني اصلي - [00:40:34](#)

ولو طال القيام فانه منشغل عبادة وقد جاء طول القيام كما في صلاتي الكسوف والخسوف لكن جاءت السنة انه لا يزيد على القيام رفع آآ القيام بعد الرفع عن المعتاد في قراءة الاذكار - [00:41:01](#)

فان نسي سبح له ونبه لكن ان نسي وما وراه احد ثم تذكر وخر ساجدا قال لا تبطل صلاته بذلك نعم السابغ السجود واكملة تمكين جبهته وانفه وكفيه وركبتيه واطراف اصابع قدميه من محل - [00:41:22](#)

سجوده واقله وطلع جزء من كل عضو ويعتبر المقر لاجزاء السجود. فلو وضع جبهته على نحو قطن منفوش ولم ينكبس لم تصح. ويصح سجوده على كفه وذيله ويكره بلا عذر ومن اعجز بالجبهة لم يلزمه بغيرها لم - [00:41:46](#)

لم يلزم لم يلزم نعم مجزوم بلم لم يلزمه في غيرها. ويومئ ما يمكنه. نعم ومن اعجز بالجبهة لم يلزمه بغيرها ويومئ ما يمكنه الثامن الرفع من السجود. هذان الركبان السابغ والثان متعلقان بالسجود - [00:42:12](#)

السجود ركن من اركان الصلاة وكل ركعة من الصلاة فيها سجودان وفيها كم ركوع ركوع واحد والسجود لا بد ان يكون على اعظم سبعة ولهذا فصلها الفقهاء بقولهم يسجد على جبهته وانفه - [00:42:36](#)

والجبهة والانفع دونهما عظما واحدا لانهما مشتمل الوجه وعلى يديه وركبتيه وقدميه كم هي؟ اثنان والركبتان اثنان القدمان كم؟ تسعة ها القدمان اثنان وصارت سبعة وقد قال صلى الله عليه وسلم امرت بالسجود على سبعة اعظم - [00:42:57](#)

على سبعة اعظم والانف ليس عظما وانما غضروف لكنه تابع للجبهة واكملة ان يمكن جبهته وانفه وكفيه وركبتيه واطراف اصابع قدميه من محل سجوده اي من الموضع الذي سجد فيه - [00:43:28](#)

هذا الاكمل واقل ذلك ان يظع جزءا من كل عظم فلو وضع جزءا من جبهته ما على جميع الجبهة به صداع ولا به جرح يتكى او يمكن جزء من جبهته - [00:43:51](#)

او انه بيده وضع اطراف اصابعه او راحته هذا هو اقل الكمال وهو الاقل المجزي طيب الانسان في اثناء الصلاة سجد على سبعة اعظم لكن في اثناء السجود رفع رجل - [00:44:09](#)

حظه فوق الثاني هذا يقع يا اخواني او رفع يد فان كان حصل من السجود ولو لحظة ان على السبعة اصح سجوده ورفع هذا هو فيه اثم. رفعه اي عضو بعد ذلك - [00:44:31](#)

اما من الاصل ما نزل على الا على ستة اعظم او على خمسة فسجوده غير صحيح. وبالتالي ما صح هذا الركون قال ويعتبر المقر يعتبر من الجزء هذا هو المقر لاجزاء السجود. هي الذي يسجد عليه - [00:44:47](#)

فلو وضع جبهته على نحو قطن منفوش ولم ينكبس يصلي على قطن منتفش لا مسا بجبهته القطن ولم يكبسه في الارض ما صح لانه لم يتحقق سجوده في جبهته المنفوش في فراغ بينه وبين الارض ما كبسه ولهذا في بعض السجائيد التي - [00:45:09](#)

يكون فيها اسفنج ويكون فيها قطن لا بد ان يمكن جبهته من الارض وفيه الرد على الروافض وغيرهم الذين يقولون لابد من سجوده ان يلامس الارض لا ما صنع منها. ولهذا لا يصلون على - [00:45:37](#)

المنسوجة الا ما كان من حصر او على البلاط لان ارض كل شيء بحسبه لكن هذا القطن المنفوش الحقيقة لم يلمس فيه الارض وهو المسمى عندهم لم يلمس فيه المقر لاجزاء لعضو جبهته - [00:45:55](#)

ويصح سجوده على كفه وذيله الكم اي طرف ثوبه نو يلبسون الثياب المردنة التي كمها طويل لو سجدة على كفه صح او على ذيله اي طرف ثوبه. طرف بشته ويكره بلا عذر - [00:46:17](#)

ولهذا هل يصح ان يصلي على طرف عمامته وطرف ثوبه ان كان بعذر هذا بغير كراهة وش العذر ريحة فرشاة في حساسية في

الفرشة مثل بعض الفرش مع الشمس تبريه واذا سجد عليه جاءت حساسية. لان عنده زفير وشهير - [00:46:37](#)

او في شدة حر لا يطيق الحر الذي يكون في الارض فيقطع طرف ثوبه او ذيله فيسجد عليه هذا بلا هذا بعذر ولا يكره اما اذا كان بغير عذر فهذا مكروه - [00:47:09](#)

والصحيح انه اذا كان بغير عذر ففيه حالتان ان كان كبيرا وتعاليا فهذا حرام وان كان بغير كبر وانما عادة فهذا اقل احواله الكراهة والقول بالتحريم فيه قول له وجه - [00:47:25](#)

طيب من عجز ان يسجد بالجهة هل يلزمه بغيرها الانسان جهته فيها جبره هل يضع يده على الارض بدل الجهة؟ لا لو تلاحظون بعض الناس المرضى يعجز عن الجهة يحط ايده على الارض - [00:47:46](#)

ما يكفي لم يلزمه بغيرها وش واجب عليه عنده؟ اذا يوم في سجوده ما يمكنه ويجعل الايماء والانحدار في السجود اكثر من الايماء والانحدار للركوع الركن الثامن الرفع من السجود - [00:48:09](#)

لاحظوا الرفع من الركوع والرفع من السجود جعلهما الفقهاء ركنا من اركان الصلاة. ليه؟ لانه لا يتأتى الانتقال للركن الثاني الا بذلك نعم التاسع الجلوس بين السجدين وكيف جلس كفى. والسنة ان يجلس مفترشا على رجله اليسرى وينصب - [00:48:30](#)

ويوجههما الى القبلة. الركن التاسع الجلوس بين السجدين جلسة خفيفة الجلوس بين السجدين هذا ركن من اركان الصلاة وركن من اركان كل ركعة. وكيفما جلس جلس متربعا جلس على عقبه - [00:48:55](#)

جلس مفترشا باي صفة جلس كفى اي باداء الواجب قال والسنة اذا قال الفقهاء والسنة اي الافضل والاكمل ان يجلس مفترسا على رجله اليسرى ويضعها تحت مقعدته وينصب رجله اليمنى ويوجههما اي اليسرى في اطراف اصابعه التي جلس عليها - [00:49:21](#)

واليمنى يوجه اصابعه فيهما الى القبلة هذا الافضل وفي الجلوس المذاهب الاربعة على هذا النحو اما المالكية يستحب عندهم في كل جلوس الافتراش يستحب عندهم الافتراش في كل جلوس واما الحنفية - [00:49:51](#)

فان الجلوس في كل الصلاة بين السجدين تشهد او التشهد الاخير افتراش اليسرى ونصب اليمنى. وليس عندهم ترك الحنابلة عندهم في كل جلسات الصلاة الافضل ان يفترش اليسرى وينصب اليمنى الا في الجلسة الاخيرة للتشهد الاخير - [00:50:15](#)

الا في الفجر فانهم فانه ينصبها لانها لان عندهم ليست جلوس ثاني الشافعية يرون انه يعني يجلس في كل الصلاة مفترشا الرجل اليسرى ناصبا اليمنى الا في جلسة تشهد اخير - [00:50:41](#)

فانه يتورك والفرق بين الشافعي في الحنابلة ماذا في صلاة الفجر وكل صلاة نافلة ركعتين الحنابلة يستحب الا يتورك والشافعية عندهم يستحب فيها التورك وكلا القولين قويان من حيث النظر والاثار - [00:51:06](#)

نعم العاشر الطمأنينة وهي السكون وان قل في كل ركن فعلي. نعم. من اركان اركان الصلاة الطمأنينة والطمأنينة اي عدم العجلة ولهذا عبروا عنها وعرفوها بالسكون. وان قل السكون ما هو بلازم يكثر - [00:51:31](#)

وهذه الطمأنينة في اركان العملية الفعلية القيام في الركوع في الرفع منه في السجود في الرفع منه في الجلوس يكون تكون الطمأنينة وهي السكون واقل الطمأنينة ان يقرأ فيها بماذا - [00:51:53](#)

بتسبيحة واحدة سبحان ربي الاعلى في السجود. سبحان ربي العظيم في الركوع. ربنا ولك الحمد في الرفع من الركوع. رب اغفر لي في من السجود هذا اقل واقل الكمال ثلاثا - [00:52:15](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم حزر له عشر تسبيحات في الركوع والسجود وهذا من باب الاستحباب لا من باب الوجوب الذي يأثم مخالفه نعم الله اكبر الله اكبر. الله اكبر - [00:52:33](#)

اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله ونشهد ان محمدا رسول الله - [00:53:07](#)

اشهد ان محمدا رسول الله حي الصلاة. لا حول ولا قوة. حي على الصلاة حي على الفلاح حي الله اكبر. الله اكبر. الله اكبر لا اله الا الله نعم الحادي عشر - [00:53:43](#)

التشهد الاخير وهو اللهم صلي على محمد بعد الاتيان بما يجزئ بما يجزئ من التشهد من التشهد الاول من التشهد الاول

والمجزئ والمجزئ منه التحيات لله. سلام عليك ايها - [00:54:52](#)

النبي ورحمة الله سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله والكمال مشهور. نعم الثاني عشر

الجلوس له وللتسليمتين. فلو تشهد غير جالس او سلم الاولى جالسا والثانية - [00:55:12](#)

لا غير جالس لم تصح. الركن الحادي عشر التشهد الاخير التشهد الاول سيأتينا ان التشهد الاول واجب من واجبات

الصلاة التشهد الاخير وهو ان يأتي بالتشهد الاول في المجزئ منه - [00:55:40](#)

ويزيد اللهم صل على محمد وعلى ال اللهم صلي على محمد هذا الحد المجزي قل التحيات لله. سلام عليك ايها النبي. سلام علينا

وعلى عباد الله الصالحين. اشهد ان لا اله الا الله. وان محمد - [00:56:02](#)

محمدا رسول الله اللهم صل على محمد. هذا اقل حد اقل مجزي في تشهد ايش؟ الاخير اما الاتيان بالكمال يقول التحيات لله

والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته - [00:56:21](#)

السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم يأتي بالصلاة

الابراهيمية اللهم صلي على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم في العالمين - [00:56:45](#)

انك حميد مجيد هنا اتى بالتشهد الاخير كاملا وهذا معنى قولهم والكمال مشهور كما في حديث ابن مسعود قلنا يا رسول الله عرفنا

كيف نسلم عليك وكيف نصلي عليك فعلمهم عليه الصلاة والسلام افضل صيغ الصلاة عليه - [00:57:06](#)

قال قولوا اللهم صلي على محمد وعلى ال محمد الحديث وقد ذكر ابن القيم في كتاب زاد المعاد لها عدة صيغ كما ذكر عدة صيغ

لماذا؟ لدعاء الاستفتاح كما سيأتي - [00:57:26](#)

والسنة ان ينوع فيها الانسان بكل صيغة في كل صلاة منها اللهم صلي على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ال ابراهيم ومنها

اللهم صلي على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد - [00:57:42](#)

ينوع فيها المسلم ليأتي بالسنن كلها وهذه قاعدة ذكرها شيخ الاسلام رحمه الله قال اذا جاء في العبادة اكثر من صيغ اكثر من صيغة

كلها ثبتت عن النبي صلى الله عليه وسلم فان المشروع ان ينوع بها في صلواته - [00:58:03](#)

وتنويعه بها في صلواته ليستوعب السنن كلها وليستشعر ما يقوله في صلاته فيخضع ويتدبر اما اذا كان ملازما صيغة واحدة اصبحت

تجري على لسانه مجرى العادة. وفي الغالب انها من غير استشعار الا في اولها - [00:58:23](#)

الركن الثاني عشر الجلوس له اي للتشهد الاخير ولهذا لا يصح ان يقول التشهد الاخير وهو رাকع او ساجد او قائم. لا بد ان يقوله وهو

ايش وهو جالس له - [00:58:45](#)

ومن والركن الثاني عشر ايضا في الجلوس للتسليمتين ما يجوز يسلم وهو يمشي ولا هو يركض الا في صلاة الخوف اما في صلاة

ليست خوفا لا بد ان يسلم وهو جالس - [00:59:04](#)

الا من كان مريضا معذورا بترك القيام وترك الجلوس فانه يصلي على حاله ولهذا قالوا فلو تشهد غير جالس او سلم الاولى جالسا

والثانية غير جالسة. سلم الثاني وهو واقف من العجلة - [00:59:21](#)

بعض الناس ملحق يسلم الأولى وهو جالس والثانية وهو بعدما اما بالقيام او بعدما استتم قائما لم تصح لم تصح التسليمتان

وبالتالي لم تصح الصلاة لتخليها عن هذا الركن وهو ان يجلس للتشهد الاخير ويجلس للتسليمتين جميعا - [00:59:39](#)

نعم الثالث عشر التسليمتان. وهو ان يقول مرتين. السلام عليكم ورحمة الله لولا ان لا يزيد وبركاته. ويكفي في النفل تسليمة واحدة

وكذا في الجنابة. نعم الرابع عشر ترتيب الاركان كما ذكرنا فلو سجد مثلا قبل ركوعه عمدا بطلا - [01:00:07](#)

وشهوا لزمه الرجوع ليركع ثم يسجد. نعم الركن الثالث عشر التسليمتان ودليله ان هذه الصلاة تحريمها التكبير وتحليلها التسليمتان

وبهذا جاءت الاحاديث المتكاثرة ومعنى التسليمتان ان يقول مرتين السلام عليكم ورحمة الله - [01:00:37](#)

السلام عليكم ورحمة الله هذا اقل الواجب لو قالها تلقاء وجهي صح الالتفات لها يمنا او يسرة من باب السنن كما سيأتي وفرقوا بين

الالتفاتين طيب هل يزيد وبركاته؟ اختلف العلماء في - 01:01:03

ثبوتها فمن اثبتها شرع ان يقولها احياء وهو مذهب جمع من اهل الحديث ولكن الفقهاء يقولون ان انه يكتفي على قوله السلام عليكم ورحمة الله والاولى الا يزيد وبركاته لوجود الخلاف في ثبوتها - 01:01:25

بوجود الخلاف بين اهل العلم في ثبوتها ولان لا يشوش على الناس صلاته فاذا زاد وبركاته وهم لم يعرفوها اورثهم هذا التشويش اورثهم فيها التشويش والموفق رحمه الله يقول وان قال فحسن - 01:01:49

والاول احسن وهو الاكتفاء بقوله السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله ويكفي في النفل تسليمة واحدة وهذا من اجمع ما رأيت في كلام الفقهاء لما ذكروا الخلاف هل تكفي تسليمتان او لا تكفي - 01:02:10

ورودها في بعض الآثار والاحاديث فمن توفيق الله للفقهاء انهم جعلوا الفرض لابد من ثنتين وهو ركن من اركان هذا الفرض اما النفل يكفي ان يأتي بتسليمة واحدة كما في صلاة الجنازة - 01:02:34

يسلم فيها تسليمة واحدة واعظم من شدد فيها من المذاهب الحنفية وهو رواية في المذهب فلا بد من تسليمتين في الفرض والنفل حتى عند الحنفية في صلاة الجنازة من تسليمتين وذهب بعضهم - 01:02:52

الى انها يكفي في الفرض تسليمة واحدة والثانية اختلفوا هل هي واجبة او سنة واوسط ما رأيت من الاقوال هو ما ذهب اليه الاصحاب من الحنابلة الرابع عشر وهو الركن الاخير من اركان الصلاة ترتيب اركان كما ذكرنا - 01:03:09

بدءا من القيام ثم التحريم ثم الفاتحة ثم الركوع ثم الرفع منه ثم الاعتدال ثم السجود ثم الرفع منه ثم جلس بين السجدين فلو قدم ركن على ركن قال الله اكبر واركن - 01:03:29

ثم رفع وقال الله اكبر للاركان الذي قبل الاركان لاغي اذا قدم ركنا على ركن فالركن المقدم على الركن الذي هذا محله ركن لاغي. ولهذا قال فلو سجد مثلا قبل ركوعه عمدا بطلت اي الركعة. طيب اذا فعلها - 01:03:45

سهوا سجد قبل ان يركع قالوا لزمه ان الرجوع يركع ثم يسجد لان هذه اركان لابد من الترتيب بينها الاربعة عشر لابد من ان الترتيب بينها فلا يقدم ركنا على ركنا اخر - 01:04:07

اما اذا فعلها سهوا فان الركن المقدم بطل ويأتي بالركن الاصلي ثم يأتي بالركن الذي قدمه بعده. ومثل لها الفقهاء كما عندكم انه سجد قبل الركوع سجوده قبل الركوع سهوا باطل - 01:04:29

نقول اركن ثم اذا رفعت من الركوع واسجد. ويكون سجودك محل السجود الذي قدمته هذا في ما اذا فعلها سهوا او جهلا لان السهو يدخل فيه الجهل اما اذا فعلها عمدا بطلت الركعة كلها. ولو قيل بطلت الصلاة كلها لما بعد - 01:04:47

هذه اركان الصلاة الاربعة عشر ويجب على المسلم ان ينتبه لها وان يتأكد منها ويحققها في صلاته لان صحة الصلاة متوقفة عليها صحة صلاتكم متوقفة على هذه اركان الاربعة عشر - 01:05:10

ودليلها كما جاء في الاحاديث وعمدة الاحاديث فيها تعليم النبي صلى الله عليه وسلم المسيء صلاته نقف عند هذا المعنى عند هذا الموقف نفتح المجال كان الاخوان عندهم شي سم - 01:05:31

ها القراءة ايش يجوز ان تقرأ الآية ثم تقرأ الآية التي قبلها لا سيما في باب التعليم او التفسير او التدبر يجوز لا حتى في غير الفاتحة لا تقرأ منكسا - 01:05:51

الا اذا اكتفيت باية واحدة اي نعم نعم في شيء نعم ها يعني يقول في سؤاله انه في الصلاة تقرأ سورة مثل سورة قل اعوذ برب الناس الركعة الاولى وفي الركعة الثانية تقرأ سورة - 01:06:17

قل اعوذ برب الفلق بعد الفاتحة يجوز الصحيح من هؤلاء العلماء ان ذلك يجوز دليل ذلك انه ان النبي صلى الله عليه وسلم افتتح قيام الليل ف صلى فقرأ بعد الفاتحة بالبقرة - 01:06:48

ثم بالنساء ثم بال عمرة هنا قرأ صوراً ايش غير مرتبة التنكيس في القراءة نوعان المحرم ان ينكس في آيات السورة الواحدة غير المغضوب عليهم ولا الضالين. اهدنا الصراط المستقيم. اياك نعبد واياك نستعين. هذا حرام - 01:07:11

لان هذا تحريف لكلام الله وتغيير له هذي في السورة الواحدة يقرأ الايات ايش؟ منكسة يبدأ بالاخيرة ثم التي قبلها وهكذا النوع الثاني وهو ان يقرأ سورة ثم يقرأ في الركعة الثانية السورة التي - [01:07:38](#)

التي بعدها التي قبلها بترتيب المصحف وهذا قيل بكرهته وقيل بانه جائز. قولان لاهل العلم نعم اكررها تكرر بعض الايات او تكرر اية واحدة في الركعة من الفاتحة او من غيرها - [01:07:57](#)

مرنا اذا كان لا يحسن من الفاتحة الا اية لا يحسن من الفاتحة الا الرحمن الرحيم وحتى يتعلم بقية الفاتحة تصح صلاته بتكرار الرحمن الرحيم. يكررها الحالة الثانية انه يكرر - [01:08:22](#)

القراءة كرر الاية لعذر مثل ماذا العذر؟ انه ما اعجم القراءة الاولى فكررها حتى يفصح عنها ما افصح عنها في قراءته الرحمن الرحيم الرحمن الرحيم. فتكون الثانية افصاحا لما آاهله في القراءة الاولى - [01:08:39](#)

هذا هو الواجب الحالة الثالثة ان نكرر قراءة اية لانه وقف عندها متأملا وقد ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قام الليل يكرر اية واحدة الحالة الرابعة ان يكرر الاية ليلهب مشاعر من وراءه - [01:09:03](#)

يخشعهم ببيكهم هذا غير مشروع ويخشى عليه وعليهم منه الرياء. لانه قصد بهذا الفعل من وراءه ولم يقصد به تحقيق عبادة ربه وهذا يفعله بعض يعني آآ من لا علم عندهم من الائمة يكرر ايات المواعظ في مواظله في مواظله ليلهب مشاعر من وراءه - [01:09:30](#)

هذا يخشى عليه الرياء في اثناء الصلاة انصرفت نيته الى ماذا الى الناس لبيكهم ليخشعهم ليعبرهم والله اعلم نعم نعم تكفي الصلاة الابراهيمية مع التشهد الاول من غير الدعاء. الدعاء سيأتينا انه من المستحبات - [01:10:00](#)

نعم النية مرت على انها ايش؟ شرط وهي سابقة لايش؟ للصلاة. ومن رأى انها تكون سابقة وموافقة للصلاة ولهذا هي مشروط السابقة التي ذكرها الفقهاء نعم ايه من جاء مع الامام وقد فاتته من الصلاة شيء ركع ركعتان ثلاثة - [01:10:30](#)

متى يبدأ يأتي ما فاتته بعد ما يسلم يسلم الامام ان التسليمة الثانية اذا سلم التسليمة الثانية يقوم بعدها هذا السائل يقول هل ثواب اجر صلاة الطفل المميز له امن لوليه - [01:11:04](#)

ام ان لكل واحد منهم اجر وثواب؟ اصل ثوابي صلاة الطفل الصغير المميز لهذا الطفل ولوليه اجر الامر بها. وتعويده عليها وحته على الصلاة وبفضل الله اكرم الاكرمين ما تتعامل مع احد تجار الدنيا عشرة عشرة لا ولهذا حسن ظنك بالله واحسن املك ورجاءك به سبحانه - [01:11:25](#)

والله اعلم يقول من يقول ان ضرب الطفل ظلم له. وتحرمه المنظمات الدولية المعنوية بحقوق الانسان ضرب الاطفال وضرب الكبار مرنا انه من وسائل التعليم والتأديب وجاءت به الشريعة ولهذا في الصلاة مروا اولادكم بالصلاة لصدع. واضربوهم عليها لعشر - [01:11:59](#)

وفي القرآن واللاتي تخافون نشوزهن اي من نسائكم فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن الضرب نوعان ضرب تأديب وتعويد وتعليم هذا مشروع وضرب اخر وهو عنف وظلم وعدوان وهذا مذموم وغير مشروع ومحرم - [01:12:24](#)

اذكر درسنا بعض المدرسين الوافدين ما هو ييضرب تعليمه وانما ييضرب انتقام لغل في صدره هذا هذا محرم لان هذا ظلم. وان كان ظاهره وسبكه سبق التعليم والتأديب طيب الان - [01:12:50](#)

المنظمات الدولية لا نلتفت لها. لكن اذا سن ولي الامر عندنا او نوابه الا ضرب في المدارس ويجب على المدرسين والمربين الامتثال لهذا الامر فان استدعى الامر ضربا اما يستثنونه من الناهي لهم او يرفعونه الى الجهات الشرعية كالقضاء لان عندهم من وسائل التأديب - [01:13:11](#)

تزييل الضغط هذا مقتضى عقد المشاركة وعقد اه الاستئجار على التدريس والتعليم والتربية والله اعلم لا اله الا الله يقول ما حكم السجود على طرف الشماغ؟ نظرا لغبار واوساخ في الفرش - [01:13:37](#)

مرنا ايها الاخوة ان آآ سجوده على كفه وذيله بعذر لا يكره اما بغير عذر فهو المكروه. ومن العذر ان يوجد غبار او في فرش قد

اهترىء بالحرارة وبالشمس فيخشى على انفه وعلى صدره من حساسيته. لا مانع ان يضع طرف - [01:14:04](#)
عمامته او طرف ثوبه او طرف كفه فيسجد عليه فاذا كان لعذر فان هذا غير مكروه وان كان الكبر والتعالي وما يتنزل يحط راسه في
الارض ولا يحط راسه في على الفرشة فهذا حرام. اما اذا كان لغبار او لحر او - [01:14:28](#)
لتفتت الفرشة فلا مانع من ذلك ما حكم اللثام في الصلاة وذلك عند الزكام سيأتينا من المكروهات في الصلاة التلثم. والا يظهر الا
عينيه. اما اذا كان لحاجة فيخشى العدوى منه الى غيره - [01:14:50](#)

او عدوى تنتقل اليه من غيره يضع كاما او يغطي انفه وفمه فلا اه فان هذا جائز والله اعلم يقول بهار في البلد يذكر بفوائده انه
يكسر السحر فما حكم تعاظمي هذا والاعتقاد فيه؟ والله ما ادري وشو هالبهار هذا اللي يكسر السحر - [01:15:07](#)
من ترويج العطارين لسلعهم وصفة فلان ووصفة علان فهذا ينظر فيها ولا نعرف ان هناك اه نوع من البهار يكسر السحر انما هناك
اعتقاد جائنا من قبل اهل المشرق الملح - [01:15:35](#)

انه يطرد الشياطين ويطرد النفوس الخبيثة. ولهذا كانوا حتى في رياضة المصارعة والملاكمة يدرون الملح. في اطراف ملاعبهم
واطراف حلباتهم هذا اعتقاد باطل ولا تقره الشريعة والله اعلم يقول ما حكم بخور وهي عبارة عن مجموعة اعشاب تستخدم للبخور.
يقال انها تطرد الشياطين - [01:15:56](#)

هذا في الغالب انه من الخرافات يبخر حلتيته او مرة كل بخور برائحة خبيثة او قذرة فانها من وسائل جلب الشياطين وليست من
وسائل طردهم انما يطرد الشيطان الرائحة الطيبة الزكية - [01:16:23](#)
العود الهندي العود الازرق وكذلك البخور الاطياب الطيبة هذه الطاردة للشياطين الجالبة للملائكة كما يعتقد باعشاب معينة وحلتيته
انها باردة للشقيقة فهذا خطأ طيب الرمت الرمت لمن اعتاد على ايقاظه وشبهه - [01:16:44](#)

يهيج فيه ذكريات وهو في نفسه رائحته اذا يبس طيبة مثل رائحة السمر طيبة عند اهله لكن بعض الناس في معلمة اعتادوا عندهم
ان الاورط تغطي من السمر. وفي بعض الجهات الغضا اطيب عندهم من السمر ومن الارقاء. هذا - [01:17:15](#)
بحسب ما الفوه. لكن الاشكال وشو؟ ان يكون مع هذا الايقاظ اعتقاد مع هذا التبخر اعتقاد فكل اعتقاد لم يأتي عليه الدليل الصحيح
فهو اعتقاد باطل. وحكمه انه دائر بين البدعة وبين الشرك الاصغر وبين الشرك الاكبر - [01:17:34](#)

والله اعلم سائل يقول رفع اليدين مع التكبير في صلاة الجنازة نعم يستحب في صلاة الجنازة ان يرفع يديه مع التكبيرات وبهذا جاء
حديث عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما الذي رواه الامام البخاري في جزء رفع اليدين في الصلاة - [01:17:55](#)
انه يستحب ان يرفع يديه مع تكبيرة الاحرام. وسيأتينا ان شاء الله من المستحبات رفع اليدين مع التكبيرات كم موضع في اربعة
مواضع عند التحريمة وعند الركوع هذا الموضع الثاني وعند الرفع من الركوع والموضع الثالث وعند الرفع من التشهد ايش -

[01:18:19](#)

الاول وهذا الموضع الرابع لا اله الا الله هذا يقول شخص انتهى من العمرة وقبل الحلق هل يحل له حل الازار ولبس الثوب انسان طاف
ثم سعى فلا يصح له ان ينزع ملابس الاحرام ويلبس ثيابه قبل ان يحلق شعره او يقصره. لانه بعدم حلق الشعر او - [01:18:39](#)
لم يفرغ ولم ينتهي بعد من طيب دخل الله يعزكم دورة المياه. الحمامات وحل ملابس الاحرام وحلق لنفسه ثم تسبح يصح ذلك؟ نعم
يصح الممنوع هو ان يلبس ثيابه وسرواله وفنيده ثوبه قبل - [01:19:04](#)

ان آآ ان يعمر رأسه بالحلق او بالتقصير. هذا في حق الرجل المرأة ان تقصر من طرف شعرها قدر انملة. والله اعلم يقول هل الاضطباع
يكون في الاشواط الثلاثة ام يجب في كل شوط - [01:19:27](#)

الاضطباع سنة من سن الطواف. الذي يكون معه اه يكون فيه الانسان محرما الاقتباح خاص بمن بالنساء صح ها؟ ايه انتبهوا الارتباع
مهور للنساء. الاضطباع للرجال فهو من سنن الطواف - [01:19:45](#)

سنة متعلقة بالطواف لكن صار عند الجهال الاضطباع سنة متعلقة بالاحرام. من يوم ما يحرم يضطبع وهذا خالف سنة النبي عليه
الصلاة والسلام ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يرتبع ولم يعلمنا الا في كل طواف قدوم. ان يكون فيه القادم محرما - [01:20:11](#)

طواف العمرة او طواف اه القدوم في الحج وهو في جميع الاطواف السبعة وحكمه انه سنة اصل مشروعية الاضطباع انه في عمرة القضاء وتسمى عمرة القضية وتسمى عمرة المقاضاة في السنة السابعة - [01:20:35](#)

لما قدم المسلمون قال اهل مكة هذا محمد ومعه اهل يثرب جاؤوكم وقد اوهنتهم حمى يثرب فامرهم النبي بالاضطباع ان يظهروا الكتف الكتف والعضد الايمن ويستر الكتف والعضد الايسر وان يرملوا في الاشواط الثلاثة الاولى - [01:20:56](#)

وكانوا يرملون الا ما بين الركنين اليمانيين لانهم يغيبون عن مجلس اهل مكة في دار الندوة التي هي امام الميزاب قالوا وين هؤلاء اللي تقولون انهم اولادهم حمى يثرب؟ هؤلاء يطوفون كأنهم الظبا اي ما فيهم الا العافية - [01:21:19](#)

وصار الاضطباع والرمل في الاشواط الثلاثة ان تيسر اصبح اصبحت هاتان سنتان من سنن الطواف وليس الاضطباع واجب كما ان ركعتي الطواف بعد الطواف سنة. وليست واجبة نعم والله اعلم - [01:21:34](#)

نعم يقول اخونا هل يجوز صبغ القبور بالبويات وبالالوان؟ تعليما لها فهتم السؤال فهتم اسمع الجواب تعليما لها او تمييزا لها لا يجوز ان تصبغ القبور بانواع الاصباغ سواء كانت الاصباغ - [01:21:55](#)

بوية مصبوغة بالفرشة او بالبخاخ. فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن تخليق القبور ومن تخليقها وضع الخلق عليها ومن تخليقها صبغها. حتى لو كان للتمييز انما يميز القبر بالحجارة من جنس الارض التي هو فيه. اما الجهة التنظيمية جهة البلديات او الامارات يجوز ان تميز - [01:22:36](#)

القبور بالارقام والاحرف تمييزا لها اما الناس يحطون على القبر رخام او يرشونها بالبوية او بعض الجهال يحط عليها شماغ. فكل هذا من المحرم الذي يفضي الى تعظيم القبر وتفخيمه - [01:23:00](#)

والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الفلاح. قد قامت الصلاة وقد قامت - [01:23:20](#)